

البرهان الاقتصادي على تناقض معدل الفائدة مع علم الاقتصاد

جمال بوزيدي

طالب دكتوراه السنة الرابعة

كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير

جامعة "امحمد بوقرة" ببومرداس - الجزائر

سَيُقَدِّمُ الباحثُ في هذه الورقة البحثية (البرهان العلمي على تناقض معدل الفائدة مع علم الاقتصاد)؛ أو بمعنى آخر: (البرهان العلمي على تحريم الربا)، أو لِنَقُلْ (الإعجاز العلمي الاقتصادي للقرآن في تحريم الربا)، فهنا سيبرهن الاقتصاد السياسي بواسطة أدوات التحليل الاقتصادي (حكمة وعلة تحريم الربا في القرآن الكريم)، و نعتقد أن هذه البراهين ستنتهي الجدال التاريخي الكبير حول موضوع الربا إلى الأبد، وهذا ادعاء ضخم بالنظر إلى أمرين على الأقل؛ الأول: يتمثل في كون البرهان اللازم لإنهاء هذا الجدال التاريخي الكبير - مرة واحدة وإلى الأبد وعلى المستويات كافة - لأبد أن يكون (برهاناً رياضياً؛ لأنه أقوى البراهين العلمية على الإطلاق)، وب- (خصوص علم الاقتصاد؛ فإن البرهان المطلوب يجب أن يكون قانوناً علمياً)، وليس مجرد نظرية اقتصادية مبنية على معطيات إحصائية تحتل التأويلات المختلفة، فالمطلوب بمعنى آخر هو (أن يكون البرهان بقانون اقتصادي)، مثل قانون العرض والطلب، أو قانون المضاعف، أو المسرع،... الخ.

والثاني: يتمثل في الموضوع ذاته؛ فهو (شائك ومعقد، ديني، علمي، اجتماعي، أخلاقي، ثقافي) ممتد امتداد التاريخ البشري آلاف السنين؛ فمن حقائق التاريخ، أن موضوع الربا وسعر الفائدة موضوع جدال كبير غير محسوم إلى يومنا هذا، فلم يحسم لا على المستوى (الديني، ولا العلمي، ولا الاجتماعي، ولا الأخلاقي، ولا الثقافي). من أجل ذلك يجب أن يكون البرهان رياضياً، وهذا ما يقدمه الباحث في هذا البحث، وهو الهدف الأول والأخير منه، وعندما يتحقق لنا ذلك، سيتضح جلياً أنه من المجحف أن نعتبر (النظرية الاقتصادية الغربية هي الاقتصاد السياسي كله، سيكون الإجحاف في حق كليهما؛ فالنظرية الرأسمالية الغربية، المبنية على التسليم التام بسعر الفائدة، نموذج تاريخي له ما له وعليه ما عليه، وليس بالضرورة أن يكون منتهى الحضارة ونهاية التاريخ.

كذلك فإنه سيتضح بشكل شديد الوضوح (أن الأديان السماوية لم تحرم الربا عبثاً)، كما أنها لم تحرمه بـ (قرار فوقي دكتاتوري لا يقبل النقاش)؛ بل على الضد من ذلك تماماً، حرّمته وفق عِللٍ وحِكَمٍ يُمكنُ البرهانُ عليها علمياً، بأدوات علم الاقتصاد، وهذا الذي كان مطلوباً من أتباع هذه الأديان، بدل التعصب الأصولي الذي يعترض هذا التحريم وغيره كـ (قرارات سلطوية) من خالق الكون لا يجب البحث فيها؛ إنما فقط (الإيمان) بها كما جاءت

رغم أن نصوص هذه الأديان تدعو باستمرارٍ للتفكير في كل شيءٍ تقريباً، والتفكير في نهاية المطاف ليس سوى مقارنة الأشياء كما يقول "ألبرت اينشتاين".

أولاً: معدل الفائدة

قبل تقديم البرهان الاقتصادي يجب التطرق إلى الفرضيات التي يتأسس عليها هذا البرهان، وقبل ذلك سيتطرق باختصارٍ إلى تعريف (علم الاقتصاد)، وتعريف (سعر الفائدة).

تعريف المنطلق: سيدكرُ تعريفاً لكل من "معدل الفائدة" و"علم الاقتصاد" من أجل استعمالهما في المقارنة.

تعريف علم الاقتصاد¹: علم الاقتصاد هو بحث المشكلة الاقتصادية، وهذه الأخيرة هي مشكلة التناقض بين لا نهائية الحاجات الإنسانية والندرة النسبية للموارد اللازمة لإشباعها؛ إذا "علم الاقتصاد هو ذلك العلم الذي يدرس مشكلة لا نهائية الحاجات الإنسانية مقابل الندرة النسبية للموارد اللازمة لإشباعها؛ فالمشكلة هي مشكلة البحث عن أمثل تخصيص ممكن للموارد الاقتصادية لإشباع أكبر قدر ممكن من الحاجات الاقتصادية.

تعريف سعر الفائدة: إن كل التسويغات والنظريات الاقتصادية التي تُسوّغ سعر الفائدة يمكن حصرها ضمن إطار اعتباره (كثمن للنقود)، وبالبداهة يمكن تعريفه بأنه (الثمن أو التكلفة) التي يدفعها المقرض للمقرض نظير استخدامه النقود، ويمكن ترجمته هذا (التعريف القانوني إلى الشكل الاقتصادي)؛ فنقول بأن سعر الفائدة هو إنفاق (المقرض) مقابل المساهمة (مساهمة أموال المقرض) في رفع مستوى الناتج²، أو باختصار، سعر الفائدة هو إنفاق مقابل المساهمة في الإنتاج.

القروض والميل الحدي للاستهلاك: القروض دائماً تمنح من أصحاب الميول الحدية للاستهلاك المنخفضة إلى أصحاب الميول المرتفعة بالضرورة؛ لأن المقرض لن يقترض أموالاً ليدخرها؛ بل لينفقها في (الاستهلاك أو الاستثمار وإعادة القرض مع فوائده هي العملية العكسية وبالتالي فإن الفائدة هي انتقال المال من الميل الاستهلاكي المرتفع إلى الميل المنخفض فهي إعطاء من (مُعدّم لواجب).

البرهان الاقتصادي: قبل تقديم النموذج يُورد الباحث فيما يلي الفرضيات الأساسية التي يقوم عليها.

الفرضيات:

تبين من التعريف أن:

* "سعر الفائدة هو ثمن الإقراض"، والإقراض يكون من أموال الأذخار في الحد الأدنى؛ لأن سعر الفائدة يطبق كذلك في (أموال التأمين، والمعاملات المالية الإجبارية بين البنوك والمؤسسات المالية) لغير الإقراض.

1 - أنظر بول سامولسون، علم الاقتصاد- المفاهيم الاقتصادية الأساسية، ترجمة مصطفى موفق، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1993، ص16، 17.

2- أنظر بول سامولسون، علم الاقتصاد، توزيع الدخل، مرجع سابق، ص 155-187.

*"الطلب على سلع الاستثمار هو طلب مشتق من الطلب على سلع الاستهلاك"؛ بمعنى: أنه لا يوجد فرق بينهما فيما يخص التأثير الاقتصادي النهائي.

*"الأموال المقترضة تُعاد بفوائدها.

هذه الفرضيات التي يقوم عليها النموذج هي بديهيات، بمعنى أنها "صحيحة بالتعريف".
مضاعف الفائدة:

لدينا دالة الاستهلاك الكينزية: $C = ca + bY$ $0 < b < 1$

ودالة الادخار الكينزية: $S = -ca + (1-b)Y$ حيث $C+S = Y$

وفي الزمن القصير تكون دالة الاستهلاك على الشكل التالي: $C = bY$ وبناءً على الفرضيات السابقة فإن قيمة

الفائدة في الاقتصاد هي: $Int = i(S) = i(1-b)Y$ $0 < i$

وبما أن قيمة الفائدة تمثل نقصاً من (الاستهلاك أو الاستثمار أو كليهما) كما هو واضح في الفرضيات؛ فإن دالة

الاستهلاك تكون كما يلي: $i(1-b)Y = bY - C$

ولدينا الاقتصاد يتكوّن من أربعة قطاعات هي:

الاستهلاك $C = bY$ الاستثمار $I = I_0$ والإنفاق الحكومي $G = G_0$ والصادرات $X = X_0$ والواردات $M =$

M_0

ولتحديد التوازن في النموذج الكينزي البسيط نتبع طريقة الطلب الكلي العرض الكلي:

$$AD = C + I + G + X - M$$

$$AS = Y$$

$$AD = AS$$

$$Y = C + I + G + X - M = by - i(1-b)y + I + G + X - M$$

$$Y - by - i(1-b)y = (I + G + X - M)$$

$$Y = [(1-b) + i(1-b)](I + G + X - M)$$

$$y = \left[\frac{1}{(1-b)(1+i)} \right] (I + G + X - M)$$

$$K_i = \left(\frac{1}{(1-b)(1+i)} \right)$$
 وهكذا نحصل على قيمة مضاعف سعر الفائدة:

$$K_e = \left(\frac{1}{(1-b)} \right)$$
 ومن الواضح أنه أصغر من المضاعف الكينزي البسيط

$$K_i - K_e = \left(\frac{1}{(1-b)(1+i)} \right) - \left(\frac{1}{(1-b)} \right)$$
 وبطرح الثاني من الأول نحصل على:


$$= \left(\frac{(1-b) - (1-b)(1+i)}{(1-b)(1-b)(1+i)} \right) = \left(\frac{[1 - (1+i)]}{(1-b)(1-b)(1+i)} \right) = \left(\frac{-i}{(1-b)(1+i)} \right)$$

$$DY = \frac{-i}{(1-b)(1+i)}$$

إن هذه العلاقة الأخيرة، تمثل قيمة الخسارة التي يتحملها الناتج نتيجة التعامل بسعر الفائدة الموجب، وهي تمثل قيمة الفائدة مضاعفة بمضاعف سعر الفائدة ويمكن أن يُوضَّح ذلك في الرسم البياني التالي:

- في "النموذج الكينزي" يُشير ميل المنحنى **IS** إلى العلاقة العكسية بين الاستثمار وسعر الفائدة¹؛ لكنَّه هنا يُشير إلى العلاقة العكسية بين الإنفاق (الاستهلاكي والاستثماري) بصفة عامة، وبين سعر الفائدة؛ لأنَّ الطلب على الاستثمار ما هو إلا طلب مشتق من الطلب على الاستهلاك، وبالتالي ينتقل الأثر الاقتصادي النهائي إلى الاستهلاك.
- في الشكل رقم (٠١) يتحدَّد مستوى الدخل **Y0** عند نقطة تقاطع المنحنيين **ISO** و **LM0**؛ حيث (سعر الفائدة معدوم)، وعند دخول سعر الفائدة في التعامل فإنَّ المنحنى **LM** ينتقل إلى أعلى ويكون أفقيًا؛ لافتراض تثبيت أسعار الفائدة، وبالتالي يتحدَّد التوازن الجديد لمستوى الدخل **Y1** بتقاطع المنحنى **IS1** مع المنحنى **LM1** وهذا النقص في الدخل ينتج عن التعامل بسعر الفائدة، الذي يؤدي إلى نقص في (الاستهلاك والاستثمار) عند تسديد الفوائد.

الشكل رقم ٠١: دخول سعر الفائدة في التعامل - الأثر المطلق لسعر الفائدة الثابت.



المصدر: من إعداد الباحث

تضاعف الربا: من بين تسويغات التعامل بسعر الفائدة ذلك التسويغ القائم على اعتبار الفائدة المركبة فقط هي "الربا المحرم"، أمَّا "الفائدة البسيطة" فهي ليست من قبيل الربا، ويستند البعض ممن أيدوا هذا التسويغ إلى الآية القرآنية: «يا أيها الذين آمنوا لا تأكلوا الربا أضعافاً مضاعفةً واتقوا الله لعلَّكم تُفلحون» (آل عمران: ١٣٠)؛

١- عمر صخري، التحليل الاقتصادي الكلي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1990، ص195.

الفائدة البسيطة والفائدة المركبة: إنَّ منحَ قَرْضٍ بفائدةٍ مركَّبةٍ يعني حسابَ الفائدةِ على أصلِ الدَّينِ مُضافاً إليه ما أُنتِجَ من فوائدٍ بنهايةِ كُلِّ فِترَةٍ، أمَّا مَنَحُ القرضِ بفائدةٍ بسيطةٍ فيترتَّبُ عليه أن تبقى الفائدةُ ثابتةً كُلَّ فِترَةٍ، فهي تُحسَبُ على أصلِ الدَّينِ فقط، لا على أصلِ الدَّينِ مُضافاً إليه الفوائدُ بنهايةِ كُلِّ فِترَةٍ، كما في الفائدةِ المركَّبةِ.

مثال: قرضٌ بمبلغ ١٠٠٠ دولارٍ سعرِ الفائدةِ ٥٪ لمدة ٥ سنواتٍ.

الجدول رقم ١: الفائدة البسيطة والفائدة المركبة.

القرض	الفائدة البسيطة	رصيد الفائدة البسيطة	الفائدة المركبة	رصيد الفائدة المركبة	جملة الدين البسيطة	جملة الدين بالفائدة المركبة
1000	50	50	50	50	1050	1050
--	50	100	52,5	102,5	1100	1102,5
--	50	150	55,125	157,625	1150	1157,625
--	50	200	57,8812	215,5062	1200	1215,5063
--	50	250	60,77	276,2816	1250	1276,2816

المصدر: من إعداد الباحث

وفي النهاية، فالمبلغ الواجب السداد بطريقة الفائدة البسيطة هو \$1250 منه فوائد \$250، والمبلغ الواجب السداد بطريقة الفائدة المركبة هو ١٢٧٦٢٨١٢، منه ٢٧٦٢٨١٦ فوائد والفرق بين الفائدتين (البسيطة والمركبة) هو ٢٦.٢٨ يساوي نصف القسط السنوي الأصلي للسنة الأولى (٥٠) فلم تتضاعف الفائدة البسيطة هنا، كما يمكننا الحصول على قيمة الفائدة المركبة ٢٧٦.٢٨ بتطبيق سعر فائدة بسيطة يساوي ٥.٥٢٪، كما يمكن ذلك بتغيير طول الفترة الزمنية للقسط، فيمكننا الحصول على مبلغ ٢٧٦ كفائدة عن المبلغ الأصلي ١٠٠٠ بتطبيق سعر فائدة بسيطة يساوي ٢٧.٦٢٪.

هذا بالنسبة لتضاعف الفائدة، أمَّا تضاعف أصل الدين ١٠٠٠ فذلك يحتاج ٢٠ سنة بالفائدة البسيطة، و١٥ سنة بالفائدة المركبة، بسعر فائدة ٥٪ لكليهما إذن: يتضح أن الفرق ليس كبيراً فلو اعتبرنا أن الفائدة المركبة هي الضرر المطلق ١٠٠٪ فإن الفائدة البسيطة هي ٧٥٪ من الضرر المطلق، هذا حتى بعد ٢٠ سنة؛ فكان من الممكن أن يكون هذا التحليل مقبولاً فيما لو أن الفائدة البسيطة كانت نصف الفائدة المركبة على الأقل وبالإضافة إلى هذا، فإن الآية تكلمت عن أضعاف مضاعفة، وأقل ذلك ثلاثة أضعاف مضاعفة أي ستة أضعاف، وهو ما يجعل من تضاعف الفائدة المركبة السالف شرحه بعيداً للغاية على أن يكون المقصود من الآية.

آية آل عمران والتضاعف:

نعتقد أنه من ضمن ما تُشير إليه الآية الكريمة: « يا أيها الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ » (آل عمران: ١٣٠)؛ أنها تُشير إلى تضاعف الربا بواسطة أثر المضاعف (مضاعف الإنفاق) أو مضاعف الفائدة بالضبط؛ لأنَّ تضاعف الفائدة بأثر مضاعف الإنفاق يحدث حتى لو كان القرض لفترة واحدة، وبأي معدل للفائدة طبقاً على القرض، ومهما كانت طريقة حساب الفائدة (بسيطة أم مركبة)، وينتج عن ذلك (أن كلَّ الربا أضعاف مضاعفة).

اختبار الفرضيات ومطابقة التعاريف: من خلال النتائج التي توصل إليها الباحث حتى الآن في هذا البحث يمكن أن يُقدّم "التعريف الوصفي" التالي للفائدة: سعر الفائدة هو الثمن الذي يقبضه المقرضون نتيجة مساهمتهم في تخفيض وتخسير الناتج بمقدار الفائدة مضرّوبة في مضاعف الفائدة، وكذا مساهمتهم في تخفيض مضاعف الإنفاق إلى مستوى مضاعف الفائدة.

ويبين هذا التعريف أن التعامل بسعر الفائدة يتناقض تماماً مع تعريف "علم الاقتصاد الذي يهدف إلى إيجاد أمثل تخصيص ممكن للموارد الاقتصادية من أجل إشباع أكبر قدر ممكن من الحاجات الاقتصادية، ويكون ذلك بمحاولة تحقيق أعلى ناتج ممكن بأقل التكاليف الممكنة، مع تحقيق أمثل توزيع ممكن للثروة، وكما هو واضح فإن سعر الفائدة يقوم بالدور النقيض لهذا؛ فهو (يخفض الناتج، ويرفع التكاليف، ويسبب توزيع الثروة) بسحبها من ساهموا في إنتاجها وتركيزها باستمرار في أيدي القلة ممن ساهموا في (سرقة الثروة وتخسير الاقتصاد).

ثانياً: الزكاة والصدقات:

قبل تقديم النموذج الاقتصادي للزكاة سيورد الباحث التعريف الاقتصادي للزكاة؛ وذلك من أجل استعمال هذا التعريف في المقارنة.

تعريف المنطلق: سيتطرق الباحث في هذه النقطة إلى تعريف الزكاة وشروط المال الذي تجب فيه ومصارفها وعلاقتها بالميل الحدي للاستهلاك.

التعريف الاقتصادي للزكاة: يُنظر على العموم إلى الزكاة على أنها (جباية أو مغرم)، وكثيراً ما قيل بأنها تُقلل من الأموال المدخرة، وبالتالي تُقلل تراكم رأس المال والاستثمار، وقيل كذلك بأنها تُشجع (الكسل والخمول)؛ لكن أكثر الأقوال التي تهمنا هنا هي وصفها بأنها إنفاق دون مُقابل؛ بمعنى: ماذا قدم من تُصرف له الزكاة لكي تُصرف له؟

إنَّ الإجابة بدهاءة تقول بوضوح بـ "أن فاقد الشيء لا يعطيه" إذن لنتذكّر للمرة الأخيرة بأن "الزكاة" تُعرف بأنها (إنفاق دون مُقابل).

شروطُ المالِ الذي تجبُ فيه الزكاةُ: لقد عدَّها الإمامُ القرضاويُّ في كتابه "فقه الزكاة" في ستَّة شروطٍ هي¹:
 *الملِكُ التامُّ و*النماءُ و*بلوغُ النِّصابِ و*الفضلُ عن الحوائجِ الأصليَّةِ و*السلامةُ من الدَّيْنِ و*الحَوْلُ.
 مَصَارِفُ الزَّكَاةِ²: حدَّدَ القرآنُ الكريمُ مَصَارِفَ الزَّكَاةِ قال تعالى: «إِنَّمَا الصَّدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَالْعَامِلِينَ عَلَيْهَا
 وَالْمُؤَلَّفَةِ قُلُوبُهُمْ وَفِي الرِّقَابِ وَالْغَارِمِينَ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَأَبْنِ السَّبِيلِ فَرِيضَةً مِّنَ اللَّهِ وَاللَّهُ عَلِيمٌ حَكِيمٌ» (التوبة: ٦٠).
 الزكاةُ والميلُ الحديُّ للاستهلاك: إنَّ الزكاةَ تُعطى من الأغنياءِ إلى الفقراءِ، وقد بيَّنا شروطَ إخراجِها، وتُصرفُ
 الزكاةُ إلى المصارفِ الثمانية التي حدَّدتها سورةُ التوبةِ، وهذه المصارفُ يتحقَّقُ فيها أنَّها تملكُ أعلى الميولِ الحديَّةِ
 للاستهلاكِ على الإطلاقِ في المجتمع، وطبيعيٌّ أنَّها أعلى من الميولِ الحديَّةِ للاستهلاكِ لمُخرِجي الزكاةِ؛ وبذلك فـ
 "الزكاةُ" هي تحويلٌ بدونِ إعادةٍ للأموالِ من ميولٍ حديَّةٍ للاستهلاكِ أقلَّ من الميولِ الحديَّةِ للاستهلاكِ لمُخرِجي الزكاةِ.
 البرهانُ الاقتصاديُّ:

قبلَ تقديمِ فكرةِ مُضاعفِ الزكاةِ لابدِّ بادىءِ ذي بدءٍ من التعرُّيجِ أولاً على الفرضياتِ التي يقومُ عليها
 النموذجُ. الفرضياتُ: يتبيَّنُ من التعريفِ أنَّ:

- الزكاةُ تُفرضُ على الأموالِ المدَّخِرةِ، كما هو واضحٌ في شروطِ وجوبِ الزكاةِ.
- الزكاةُ لا تُعادُ،.
- الطلبُ على سِلعِ الاستثمارِ هو طلبٌ مشتقٌّ من الطلبِ على سِلعِ الاستهلاكِ كما قلنا من قبلُ.
 وإنَّ هذه الفرضياتِ هي فرضياتٌ بديهيةٌ صحيحةٌ بالتعريفِ.

مضاعفُ الزكاةِ:

لَدَيْنا دالةُ الاستهلاكِ الكينزية: $C = ca + bY$ $0 < b < 1$

ودالةُ الادِّخارِ الكينزية: $C+S = Y$ ؛ حيثُ $S = -ca + (1-b)Y$

وفي الزمنِ القصيرِ تكون دالةُ الاستهلاكِ على الشكلِ التالي: $C = bY$

وبناءً على الفرضياتِ السابقة فإنَّ (قيمةَ الزكاةِ أو حصيلةَ الزكاةِ) في الاقتصادِ هي:

$$\text{Zakat} = z(S) = z(1-b)Y \quad 0 < i$$

وبما أنَّ قيمةَ الفائدةِ تُمثَّلُ نقصاً من (الاستهلاكِ أو الاستثمارِ أو كليهما) كما هو واضحٌ في الفرضياتِ؛ فإنَّ دالةَ

$$z(1-b)Y = bY + C$$

وحيثُ أنَّ الاقتصادَ يتكوَّنُ من أربعةِ قطاعاتٍ كما ذُكِرَ هي:

1- يوسف القرضاوي؛ فقه الزكاة؛ المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية؛ الجزائر؛ 1988. ص140-146.
 2- المرجع السابق؛ ص550.

– الاستهلاك $C = bY$

– الاستثمار $I = I_0$

– الإنفاق الحكومي $G = G_0$

– الصادرات $X = X_0$ الواردات $M = M_0$

ولتحديد التوازن في "النموذج الكينزي البسيط" نتبع طريقة (الطلب الكلي والعرض الكلي):

$$AD = C + I + G + X - M$$

$$AS = Y$$

$$AD = AS$$

$$Y = C + I + G + X - M = by + z(1-b)y + I + G + X - M$$

$$Y - by - z(1-b)y = (I + G + X - M)$$

$$y = \left[\left(\frac{1}{(1-b)(1-z)} \right) \right] (I + G + X - M)$$

$$Kz = \left(\frac{1}{(1-b)(1-z)} \right)$$

وهكذا نحصل على قيمة مُضاعف الزكاة:

$$K_e = \left(\frac{1}{(1-b)} \right)$$

ومن الواضح أنه أكبر من المضاعف الكينزي البسيط $\left(\frac{1}{(1-b)} \right)$ $K_z - K_e = \left(\frac{1}{(1-b)(1-z)} \right) - \left(\frac{1}{(1-b)} \right)$

وبطرح الثاني من الأول نحصل على:


$$= \left(\frac{(1-b) - (1-b)(1-z)}{(1-b)(1-z)(1-b)} \right) = \left(\frac{(1-b)[1 - (1-z)]}{(1-b)(1-z)(1-b)} \right) = \left(\frac{z}{(1-b)(1-z)} \right)$$

$$AY = \frac{z}{(1-b)(1-z)}$$

والقيمة الأخيرة تمثل قيمة زيادة الناتج نتيجة التعامل بمعدل موجب للزكاة، وهي تمثل قيمة الزكاة مُضاعفةً

بمضاعف الزكاة ويمكن أن يوضح الباحث ذلك في الرسم البياني التالي:

الشكل رقم (٠٢): دخول الزكاة في التعامل - الأثر المطلق للزكاة



المصدر: من إعداد الباحث

يشيرُ في "النموذج الكينزي" ميل المنحنى IS إلى العلاقة العكسية بين الاستثمار وسعر الفائدة؛ لكنه يشيرُ هنا إلى العلاقة العكسية بين الإنفاق بصفة عامة وسعر الفائدة، وفي اقتصاد لا يتعامل بالفائدة ويطبق الزكاة فإن معدل الزكاة في هذه الحالة يُعتبرُ سعرَ فائدةٍ سالبٍ، ويصبحُ المنحنى IS بميلٍ موجبٍ؛ لأنه يمثلُ العلاقة الطردية بين معدل الزكاة والدخل؛ سواء وُجّهتُ حصيلةُ الزكاة إلى (الاستهلاك أو إلى الاستثمار)؛ فالطلبُ على الاستهلاك يُوجدُ طلباً على الاستثمار، أما المنحنى LM فهو في هذه الحالة يتحدّدُ باعتبارِ مُعدّلِ الزكاة كسعرِ فائدةٍ سالبٍ ثابتٍ؛ لهذا يكونُ أفقياً موازياً للمحورِ الأفقيِّ.

وفي الشكل رقم (٠٢) يتحدّدُ مستوى الدخل Y_0 عند نقطة تقاطع المنحنيين IS و LM_0 حيث "سعرُ الفائدة معدومٌ"، وعند دخولِ سعرِ الفائدة في التعامل فإن المنحنى LM ينتقلُ إلى أعلى، ويكونُ أفقياً لافتراضِ تثبيتِ أسعارِ الفائدة، وبالتالي يتحدّدُ التوازنُ الجديدُ لمستوى الدخل Y_1 بتقاطعِ المنحنى IS مع المنحنى LM_1 ، وهذا النقصُ في الدخل ينتجُ عن التعاملِ بسعرِ الفائدة الذي يؤدي إلى نقصٍ في الاستهلاك والاستثمار عند تسديد الفوائد.

تضاعفُ الزكاة في القرآن الكريم: قال الله تعالى: «الشيطانُ يَعِدُكُمُ الْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِالْفَحْشَاءِ وَاللَّهُ يَعِدُكُم مَّغْفِرَةً مِنْهُ وَفَضْلاً وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ» (البقرة: ٢٦٨)، وقال الله تعالى: «... وما تَنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَلَأَنْفُسِكُمْ وما تَنْفِقُونَ إِلَّا ابْتِغَاءً وَجْهَ اللَّهِ وما تَنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ يُوفِّ إِلَيْكُمْ وَأَنْتُمْ لَا تُظَلَمُونَ» (البقرة: ٢٧٢)، وقال تعالى: «يَمْحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ» (البقرة: ٢٧٦)، وقال جلّ جلاله: «قُلْ إِنَّ رَبِّي يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَيَقْدِرُ لَهُ وما أَنْفَقْتُمْ مِنْ شَيْءٍ فَهُوَ يُخْلِفُهُ وَهُوَ خَيْرُ الرَّازِقِينَ» (سبأ: ٣٩)، وقال تعالى: «وما آتيتم من ربا ليربوا في أموال الناس فلا يربوا عند الله وما آتيتم من زكاة تريدون وجه الله فأولئك هم المضعفون» (الروم:

(٣٩) وقال: «مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِئَةٌ حَبَّةٌ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ» (البقرة: ٢٦١).

نعتقد أن هذه الآيات القرآنية تشير في بعض ما تُشير إليه إلى "مضاعف الإنفاق"، أو بالأحرى "مضاعف الزكاة"، أي "تضاعف الزكاة وتضاعف الصدقات" من خلال أثر وعمل مضاعف الزكاة؛ فهذا (الفضل والإخلاف والإرباء والوفاء) الوارد في الآيات الكريمة السابقة: "وَفَضْلًا" "يُوفِّ إِلَيْكُمْ" "يُرِي الصَّدَقَاتِ" "فَهُوَ يُخْلِفُهُ" "فَأَوْلَعَكَ هُمْ الْمُضْعِفُونَ" نعتقد بأنه يُشير بمعنى مُعَيَّن إلى مضاعف الزكاة.

إلى جانب هذا فإن تسمية القرآن للحصبة الواجبة من المال بالزكاة يُشير إلى المضاعف؛ لأن لفظة "زكاة" تعني فيما تعنيه (النماء والزيادة)، وسميت "زكاة" لأنها تزيد في المال الذي أُخرجت منه، ويحصل هذا بعمل وتأثير المضاعف؛ (فر الزكاة اسم على مُسمى).

وأخيراً وليس آخراً: يجب أن يُشير الباحث إلى أنه لم يُورد الآيات كلها التي تتكلم عن (الزكاة والصدقات)؛ لأنها كثيرة في القرآن الكريم؛ وإنما أورد الآيات التي نعتقد أنها تُشير إلى المضاعف فحسب.

الزكاة حَقٌّ لِمَنْ تُصَرَّفُ لَهُمْ عِلْمِيًّا: قال الله تعالى: «فَاتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ ذَلِكَ خَيْرٌ لِلَّذِينَ يُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ وَأَوْلَعَكَ هُمُ الْمَفْلِحُونَ» (الرُّوم: ٣٨)، وقال سبحانه وتعالى: «وَاتِ ذَا الْقُرْبَىٰ حَقَّهُ وَالْمِسْكِينَ وَابْنَ السَّبِيلِ وَلَا تُبَدِّرْ بَدْرًا» (الإسراء: ٢٦)، وقال تبارك وتعالى: «وَالَّذِينَ فِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ مَعْلُومٌ لِلْسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ» (المعارج: ٦٤-٦٥)، وقال عز وجل: «وَفِي أَمْوَالِهِمْ حَقٌّ لِلْسَّائِلِ وَالْمَحْرُومِ» (الذاريات: ١٩).

إن هذه الآيات الكريمة تكلمت عن "حق"؛ "حقه"، "حق" لا هوان فيه على الآخذ ولا من فيه من (المعطي أو الدافع)؛ فليس هبةً ولا تفضلاً من الأغنياء على المستحقين¹، هذا من الناحية الشرعية، فما علته هذا الحق في النظرية الاقتصادية؟.

إن ما يُقدِّمه من تُصَرَّفُ لَهُمُ الزكاة؛ هو أنهم يملكون أعلى وأكبر الميول الحديثة للاستهلاك في المجتمع، وهذه "الميول الحديثة للاستهلاك العالية يعود إليها الفضل الأكبر في تنمية أموال من يُخرجون الزكاة"؛ فإخراج الزكاة بعد توافر شروط ذلك في المال لا يتحقق إلا بمساهمة الميول الحديثة للاستهلاك العالية للأصناف الثمانية؛ فهم يحصلون على الزكاة نظير ومقابل مساهمتهم الفعالة في تنمية أموال مُخرجيها حتى استوفت شروط إخراجها؛ إذن هم يحصلون على أجرهم، إنهم يحصلون على حقهم وليسوا مُتسولين.

١- المرجع السابق؛ ص 100.

إلى جانب هذا فإن الميول الحدية العالية للاستهلاك عند الأصناف الثمانية بعد أن تحصل على الزكاة؛ فإنها ستجعل (الناج أو الدخل) ينمو ويرتفع بمضاعف الزكاة بدل مضاعف الإنفاق الكينزي الأصغر منه، وينمو أيضا ويزيد بقيمة الزكاة مضروبة في مضاعفها.

إذاً هناك مقابلان؛ الأول: وهو مساهمة من تُصرف لهم الزكاة في نمو أموال الأغنياء حتى تستوفي شروط إخراجها، والثاني هو مساهمتهم بعد حصولهم عليها في زيادة الناتج عن طريق زيادة إنفاقهم.

اختبار الفرضيات ومطابقة التعاريف: من خلال النتائج التي توصل إليها الباحث حتى الآن في بحثه هذا يمكنه تقديم هذا التعريف الوصفي التالي للزكاة: "الزكاة: هي الثمن الذي يقبضه الفقراء من الأغنياء نظير مساهمتهم في تكبير وزيادة الناتج بمقدار الزكاة مضروبة في مضاعف الزكاة، وكذا مساهمتهم في تكبير مضاعف الإنفاق إلى مستوى مضاعف الزكاة" وهذا التعريف للزكاة يتوافق تماماً مع تعريف علم الاقتصاد؛ فالأهداف مشتركة؛ لأن الزكاة تزيد الناتج، وتقلل من التكاليف، وتحسن توزيع الثروة؛ بسحب حق الفقراء فيها من الأغنياء.

ثالثاً: البرهان بالتقابل:

يعرض الباحث أولاً التناقض بين الزكاة والفائدة في علم الاقتصاد، ومن ثم يعرض هذا التناقض العلمي على القرآن الكريم.

التناقض المتقابل بين سعر الفائدة والزكاة في علم الاقتصاد: تشترك الزكاة مع الفائدة في كونهما يُخرجان من وعاء واحد؛ ألا وهو (الادخار أو أموال الادخار)؛ لكن يعملان في اتجاهين متعاكسين؛ الزكاة بالاتجاه الموجب، والفائدة بالاتجاه السالب.

وكان قد توصل الباحث من قبل إلى أن مضاعف الإنفاق في اقتصاد يتعامل بالزكاة يكون على الشكل التالي:

$$Kz = \left(\frac{1}{(1-b)(1-z)} \right)$$

وأنه أكبر قيمة من المضاعف الكينزي البسيط: $Ke = \left(\frac{1}{(1-b)} \right)$

والفرق بينهما يمثل قيمة الزيادة في الناتج نتيجة توزيع الزكاة على مستحقيها ويتحدد مقدار هذه الزيادة بالعلاقة التالية: $AY = \frac{z}{(1-b)(1-z)}$ كما قد توصل كذلك في المبحث الأول إلى أن مضاعف الإنفاق في اقتصاد يتعامل

بالفائدة يكون على الشكل التالي: $Ki = \left(\frac{1}{(1-b)(1+i)} \right)$

وأنه أصغر قيمة من المضاعف الكينزي البسيط: $Ke = \left(\frac{1}{(1-b)} \right)$

والفرق بينهما يمثل قيمة الخسارة التي يتحملها الناتج نتيجة التعامل بالفائدة، ويتحدد مقدارها بالعلاقة التالية:

$$DY = \frac{-i}{(1-b)(1+i)}$$

ويمكن أن نلاحظ أن قيمة AY أكبر من قيمة DY ؛ فرغم كون الفائدة والزكاة ينطلقان من المستوى نفسه من الناتج وبمعدلين متساويين فإن قيمة AY أكبر من قيمة DY ، والفرق بينهما يتحدد بالعلاقة التالية: بطرح DY من AY بالقيمة المطلقة نحصل على:

$$\begin{aligned} AY - DY &= KZ - Ki = \left(\frac{Z}{(1-b)(1-z)} \right) - \left(\frac{i}{(1-b)(1+i)} \right) \\ &= \frac{(i)(1-b)(1-z) - (z)(1-b)(1+i)}{(1-b)(1-b)(1-z)(1+i)} = \frac{(i)(1-b)[(1-z) - (1+i)]}{(1-b)(1-b)(1-z)(1+i)} \\ &= \frac{(z)[(1-z) - (1+i)]}{(1-b)(1-z)(1+i)} \end{aligned}$$

$$B = \frac{2Z^2}{(1-b)(1-z)(1+i)}$$

إذن تضاعف الزكاة يكون أكبر من تضاعف الفائدة حتى مع تعادل معدليهما، والقيمة B تمثل الفرق بينهما. كما يمكن الحصول على النتيجة نفسها بالطرق التالية:

$$AY = \frac{DY + AY}{2} = \frac{\left(\frac{Z}{(1-b)(1-z)} \right) + \left(\frac{i}{(1-b)(1+i)} \right)}{2}$$

$$M = \frac{Z}{(1-b)(1+i)(1-z)}$$

وبالتالي يمكن كتابة مضاعفي الفائدة والزكاة كما يلي:

$$Kz = Ki + B = \left(\frac{1}{(1-b)(1+i)} \right) + \frac{2Z^2}{(1-b)(1-z)(1+i)}$$

$$KZ = M + \frac{B}{2} = \frac{Z}{(1-b)(1+i)(1-z)} + \frac{Z}{2Z^2} \frac{2Z^2}{(1-b)(1-z)(1+i)}$$

$$Ki = KZ - B = \left(\frac{1}{(1-b)(1-z)} \right) - \frac{2Z^2}{(1-b)(1-z)(1+i)}$$

$$Ki = M - \frac{B}{2} = \frac{Z}{(1-b)(1+i)(1-z)} - \frac{Z}{2Z^2} \frac{2Z^2}{(1-b)(1-z)(1+i)}$$

فالاقتصاد إذا طبق الزكاة فإنها تتضاعف بواسطة مضاعف الزكاة، ويتضاعف الناتج بواسطة مضاعف الزكاة كذلك، أما إذا لم تطبق الزكاة فإن الناتج ينمو ويتضاعف بواسطة المضاعف الكينزي البسيط، وبالمقابل إذا تعامل الاقتصاد

بسرير الفائدة فإن الفائدة والناتج يتضاعفان بواسطة مضاعف الفائدة، وهو أصغر من المضاعف الكينزي البسيط، فيخسر الناتج مقدار تضاعف الفائدة بمضاعف الفائدة؛ فمحور التناظر بين تناقض الفائدة مع الزكاة هو نمو الاقتصاد بواسطة المضاعف الكينزي البسيط؛ لأن الزكاة تبدأ منه وتبني عليه في الاتجاه الموجب رافعة (الدخل أو الناتج)، أما الفائدة فتبدأ منه وتبني منه في الاتجاه السالب، مضعفة (الدخل أو الناتج).
مثال عددي: لنفترض المعطيات التالية عن اقتصاد ما، ولنفترض أيضاً أن هذا الاقتصاد يعمل بنظام الزكاة، ثم لنفترض أنه يتعامل بسعر الفائدة بمعدلات متساوية بين الفائدة والزكاة من أجل المقارنة.

$$C = 0.8y \quad I = 2000 \quad G = 500 \quad X = 200 \quad M = 400$$

معدل الزكاة: لدينا شرط التوازن في الاقتصاد

$$y = \left[\left(\frac{1}{(1-b)(1-z)} \right) \right] (I + G + X - M)$$

$$y(1-b)(1+i) = (2000 + 500 + 200 - 400)$$

$$y(1-b)(1-z) = (2300) \dots\dots\dots \text{IS- zakat}$$

معدل الفائدة: لدينا شرط التوازن في الاقتصاد:

$$y = \left[\left(\frac{1}{(1-b)(1+i)} \right) \right] (I + G + X - M)$$

$$y(1-b)(1+i) = (2000 + 500 + 200 - 400)$$


$$y(1-b)(1+i) = (2300) \dots\dots\dots \text{IS- interest}$$

الجدول رقم ٠٢ معادلة IS للفائدة والزكاة

10 %	7.5 %	05 %	2.5 %	00 %	معدل الزكاة Z
10 %	7.5 %	05 %	2.5 %	00 %	معدل الفائدة i
12777	12432	12105	11794	11500	الدخل بمضاعف الزكاة Yz
10454	10697	10952	11219	11500	الدخل بمضاعف الفائدة Yi

المصدر : من إعداد الباحث

الشكل رقم ٣: التناقض المتناظر بين الزكاة والفائدة على محور المضاعف الكينزي.



في الشكل رقم ٣، تُظهر المنحنيات LM أفقية نتيجة تثبيت معدلات الفائدة ومعدلات الزكاة، ويُعتبر المنحني LMO كمرآة عاكسة تعكس صورة المنحني المتصل ISz الظاهر فوق المنحني $LM0$ ، والممتد من الشمال الغربي إلى الشمال الشرقي مروراً بالتقاطع مع $LM0$ ؛ فتظهر صورته العكسية تحت المنحني $LM0$ ، والمتمثلة في المنحني $IS(-i)(-z)$ الممتد من الجنوب الغربي إلى الجنوب الشرقي مروراً بالتقاطع مع المنحني $LM0$. والمرأة الأخرى في هذا الشكل تتمثل في المنحني $IS0$ المتعامد تماماً مع المنحني $LM0$ ؛ فهو يعكس صورة المنحني ISz المتجه من المنحني $LM0$ إلى الشمال الشرقي والممثل للعلاقة الموجبة بين معدل الزكاة الموجب (والدخل أو الطلب الكلي)، وصورته العكسية هي المنحني ISi الممثل للعلاقة العكسية بين الإنفاق (والدخل أو الطلب الكلي)؛ لكن الصورة هذه المرة ليست متطابقة تماماً؛ لأن مضاعف الزكاة أقوى من مضاعف الفائدة، ولتكون الصورة متطابقة يجب إضافة المقدار B إلى المنحني ISi أو طرحه من المنحني ISz ، والمقدار B يمثل قيمة

الفرق بين مضاعف الزكاة ومضاعف الفائدة، كما تجدر الإشارة إلى أن الباحث استخدم نموذج IS-LM الذي ينطوي على جملة من النقائص أهمها¹:

الفصل بين القطاع الحقيقي للاقتصاد والقطاع النقدي، وفي الواقع لا يمكن الفصل بينهما؛ بل إن النتائج التي توصل إليها تثبت أن الكلام عن سوق تسمى (السوق النقدية أو السوق المالية)، هو كلام لا اعتبار له؛ بل ومُضَرٌّ مُطْلَقاً.

يقوم نموذج IS-LM على فرض استخدام سعر فائدة واحد؛ فمنحنى LM أقرب ما يكون إلى دالة في سعر الفائدة قصير الأجل على عكس منحنى IS فهو دالة في سعر الفائدة طويل الأجل.

يجمع نموذج IS-LM بين منحنى IS الذي يمثل توازن تيار، مع منحنى LM الذي يمثل توازن رصيد، وطلب النقود هو عبارة عن التفضيل النقدي، وهو ملجأ من عدم التأكد؛ فلو كان هناك رصيد وتيار في حالة توازن فكيف يكون هناك عدم تأكد، وإذا كان لا يوجد عدم تأكد فكيف يمثل هذا النموذج واقع الاقتصاد.

ولقد تفادى الباحث هذه النقائص في استعمال نموذج IS-LM باستبعاد سوق النقود من التحليل كنتيجة من نتائج البحث، وبالتالي يصبح النموذج سالف الذكر عبارة عن منحنى الطلب الكلي في الاقتصاد مع افتراض ثبات الأسعار وليس نموذج IS-LM الذي فقد جوهره باستبعاد سوق النقود.

حدود التضاعف: ماذا لو طبقنا الزكاة بمعدل ١٠٠٪؛ بمعنى أن كل أموال الادخار ستصدق أو توزع على الفقراء؟!.

رياضياً يؤدي تطبيق الزكاة بمعدل 100% إلى تضاعف لا نهائي لا حدود له:

$$Kz = \left(\frac{1}{(1-b)(1-z)} \right) = \left(\frac{1}{(0.2)(1-1)} \right) = \left(\frac{1}{0} \right) = +\infty$$

لذلك نطبق معدلاً قريباً من ١٠٠٪ هو ٩٩.٩٩٪ مثلاً مع معطيات المثال التطبيقي السابق:

$$Kz = \left(\frac{1}{(1-b)(1-z)} \right) = \left(\frac{1}{(0.2)(1-0.9999)} \right) = 50000$$

وهذا يعني أن قيمة الزكاة ستتضاعف ٥٠٠٠٠ مرة، ويتضاعف الدخل ١٠٠٠٠ مرة، وكلما اقتربنا أكثر من تطبيق المعدل ١٠٠٪ زاد التضاعف؛ فتضاعف الزكاة لا حدود له، وربما من أجل ذلك جاءت الآية الكريمة من سورة البقرة- والله تعالى أعلى وأعلم- لتشير إلى أن هذا التضاعف لا حدود له، قال الله تعالى «مَثَلُ الَّذِينَ يُنْفِقُونَ أَمْوَالَهُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنْبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنْبُلَةٍ مِائَةُ حَبَّةٍ وَاللَّهُ يُضَاعِفُ لِمَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ» (البقرة ٢٦١).

١- سامي خليل. نظرية الاقتصاد الكلي؛ مطابع الأهرام؛ القاهرة؛ مصر 1994. ص 572.

وبالمقابل ماذا لو طبقنا معدلَ فائدة ١٠٠٪ على كُـلِّ المدخّراتِ؟:

$$Ki = \left(\frac{1}{(1-b)(1+i)} \right) = \left(\frac{1}{(0.2)(1+1)} \right) = 2.5$$

وهذا يعني أن الفائدة ستتضاعفُ بالسالبِ مرّتين ونصف (٢.٥ مرةً بينما يخسرُ الناتجُ نصفَ قيمته، فما هو معدلُ الفائدة الذي يجعلُ الدخلَ مساوياً للصّفّرِ؟.

رياضياً معدلُ الفائدة الذي يجعلُ الدخلَ معدوماً هو مالا نهاية رياضياً الدخلُ لا ينعدمُ تماماً.

سنطبقُ مثلاً معدلَ فائدةٍ قدره 100.000.000.000%:

$$Ki = \left(\frac{1}{(1-b)(1+i)} \right) = \left(\frac{1}{(0.2)(1+1000.000.000)} \right) = 0.000000005$$

التناقضُ المتقابلُ بين سعرِ الفائدةِ والزكاةِ في القرآنِ الكريمِ:

يؤكدُ العلماءُ العاملونُ في مجالِ تحليلِ العقلِ البشريِّ أنّ هذا العقلَ يدركُ الأشياءَ ويتعرّفُ عليها من خلالِ مقارنتها بما يُقابلها، ولا وسيلةَ له لمعرفةِ الأشياءِ سوى هذه الوسيلة، وعليه فإنّ الإنسانَ سيقفُ عاجزاً عن إدراكِ الشيءِ الذي لا مقابلَ له، حتّى ولو كان بمنتهى الجلاءِ والوضوح، وهذا هو المقصودُ من العبارةِ الشائعةِ على ألسنةِ العلماءِ (تُعرّفُ الأشياءُ بأضدادها)، ولهذا يُعرّفُ أينشتاينُ "التفكيرَ: بأنّه مقارنةُ الأشياءِ".

قالُ اللهُ تعالى: « وما آتيتُم من رباً ليربوا في أموالِ الناسِ فلا يربوا عندَ اللهُ وما آتيتُم من زكاةٍ تريدونَ وجهَ اللهُ فأولئك هم المضعفونَ » (الرُّوم: ٣٩) وقال سبحانه وتعالى في سورةِ البقرة: « يحقُّ اللهُ الرِّبا ويُربي الصدقاتِ والله لا يحبُّ كلَّ كَفَّارٍ أثيمٍ » (البقرة: ٢٧٦)، فالآيتانِ الكريمتانِ تُشيرانِ بوضوحٍ إلى (التناقضِ والتضادِّ بين الرِّبا والزكاةِ).

وبالإضافةِ إلى هذا فإنّ الآياتِ الكريمةَ التي تتكلّمُ عن الرِّبا دائماً (تُسبِقُ أو تُردِّفُ) آياتٍ تتكلّمُ عن الزكاةِ والصدقاتِ، وفي هذا كذلك (إشارةٌ إلى التناقضِ والتضادِّ بين الزكاةِ والرِّبا)؛ ففي سورةِ البقرةِ جاءتِ الآياتُ الكريمةُ من الآيةِ رقم (٢٦١) وهي: « مثلُ الذينَ يُنفِقونَ أموالَهُم في سبيلِ اللهِ كمثلِ حبةٍ أنبَتَتْ سَبْعَ سَنَابِلَ في كُلِّ سنبلةٍ مائةٌ حبةٍ واللهُ يُضاعفُ لمن يشاءُ اللهُ واسعٌ عليمٌ » إلى الآيةِ رقم (٢٧٤) وهي قوله تعالى: « الذينَ يُنفِقونَ أموالَهُم بالليلِ والنهارِ سراً وعلانيةً فلَهُم أَجرُهُم عندَ ربِّهِم ولا خوفٌ عليهم ولا هم يحزنونَ »؛ فجاءتِ هذه الآياتُ الكريماتُ كُلُّها تتكلّمُ عن الإنفاقِ، وهي (أربعٌ عشرَ آيةً)، ثم بعدها مباشرةً جاءتِ الآياتُ التي تتكلّمُ عن الرِّبا بدايةً من الآيةِ رقم (٢٧٥): « الذينَ يأكلونَ الرِّبا لا يقومونَ إلا كما يقومُ الذي يتخبطُّه الشيطانُ من المسِّ ذلكَ بأنَّهُم قالوا إنما البيعُ مثلُ الرِّبا وأحلَّ اللهُ البيعَ وحرمَ الرِّبا فَمَن جاءهُ موعظةٌ من ربِّهِ فانتهِى فلهُ ما سلفَ وأمرُهُ إلى اللهُ ومن عاد فأولئك أصحابُ النارِ هُم فيها خالدونَ * يحقُّ اللهُ الرِّبا ويُربي الصدقاتِ والله لا يحبُّ كلَّ كَفَّارٍ أثيمٍ * إنَّ الذينَ آمنوا وعَمِلوا الصَّالحاتِ وأقاموا الصَّلَاةَ وآتوا الزَّكاةَ لَهُم أَجرُهُم عندَ ربِّهِم ولا خوفٌ عليهم ولا هم

يَحْزَنُونَ * يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنتُمْ مُؤْمِنِينَ * فَإِنْ لَمْ تَفْعَلُوا فَأْذَنُوا بِحَرْبٍ مِنَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِنْ تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُؤُوسُ أَمْوَالِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ * .

أوربة تطبق معدّل الزكاة بدل سعر الفائدة:

خِلافًا للسائد النظري فإننا شهدنا خلال سنة ٢٠١٥ تطبيقاً واسعاً لمعدّلات الفائدة السالبة؛ فقد انتشر تبني سياسات معدّلات الفائدة الاسمية السالبة NIRP، وكانت البداية من المركزيّ السويديّ سنة ٢٠٠٩، الذي خفض الفائدة حينها إلى ٠.١٪ وبلغت سنة ٢٠١٥ م (٠.٨٥٪) وهو المعدّل السالب للفائدة الأصغر في العالم حالياً، ثمّ تبعته كلّ من (سويسرا والدنمارك) حين خفضتا أسعار الفائدة لمستويات غير مسبوقه حينها عند (٠.٧٥٪)، وبعد ذلك جاء الدّور على المركزيّ الأوربيّ الذي خفض معدّل الفائدة إلى (٠.١٪) سنة ٢٠١٥، وبالإضافة إلى هذه الدّول فإنّ "اليابان" كذلك تطبّق معدّل فائدة سالب وقد كانت سبّاقه في هذا في تسعينيات القرن الماضي لفترة قصيرة نتيجة الركود.

وما تستهدفه البنوك المركزية من المعدّلات السالبة للفائدة هو (تحفيز الاقتصاد، ومحاولة الإفلات من الانكماش)؛ خاصّة وأنّ المؤشّرات التي تمّ الإعلان عنها تُشير إلى هبوط معدّل التضخّم إلى نصف بالمائة، وبما يقلّ بنحو واحد ونصف بالمائة عن المستهدف، وهو ما يُؤشّر على بؤادر لإمكان الانكماش كما قال رئيس المركزيّ الأوربيّ "ماريو دراغي"؛ فهذه السياسة تُهدف إلى زيادة عرض الائتمان وزيادة معدّلات التضخّم من خلال (تحفيز الطلب، ومعالجة البطالة المرتفعة) التي تتراجع في منطقة اليورو ببطء شديد، مقارنةً بالولايات المتحدة الأمريكية². أمّا على المستوى النظريّ السائد فإنّ الأمر كان غريباً، ولا يوجد في علم الاقتصاد ودراساته ما يدعمه أو يتنبأ به، ولو على سبيل الافتراض؛ حتّى إنّ حواسيب بعض البنوك وقّعت في مشكلة مشابهة لمشكلة حلول الألفية الجديدة؛ فأجهزتها غير مبرمجة لاحتساب فائدة بالسالب؛ فالأمر فعلاً (غريبٌ وجديد)، وغير (منتظرٍ أو متوقّع)؛ فحسب النظرية الاقتصادية الغربية لا يمكن للفائدة أن تنزل تحت مستوى الصّفر، ويُسمّى سعر الفائدة الصّفري بالحدّ الأدنى للفائدة Zero Lower Bound، وبحسب التحليل الكينزي فإنّه عند مستويات منخفضة جداً لمعدّل الفائدة يدخل الاقتصاد في مَصيدة السيولة³ Liquidity trap، فيحتفظ الناس بالنقد بدلّ الأصول المالية التي لا تدرّ أيّة عوائد، لم يخطر ببال "كينز" حينها أن تكون الفائدة سالبة وقد كتب "باول كروجمان" Paul krugman العديد من المقالات حول هذا الشأن قال في إحداها: "حدّ الصّفر ليس مجرد نظرية؛ بل حقيقة، وهي حقيقة تُواجهنا منذ خمسة أعوام حتّى الآن" ويبدو أنّ ذلك المستحيل قد حدّث فعلاً⁴.

1- محمد إبراهيم السقا، معدّلات الفائدة السالبة مرّة أخرى، www.aleqt.com، اطّلع عليه بتاريخ 08. 12. 2015.

2- عبد الله بن ربيعان، الفائدة السالبة مستحيلة نظرياً ومطبقة فعلياً، www.alhayat.com، اطّلع عليه بتاريخ 08. 12. 2015.

3- ضياء مجيد الموسوي، النظرية الاقتصادية-التحليل الاقتصادي الكلي، ديوان المطبوعات الجامعية، ط3، الجزائر 2005، ص364.

4- عبد الله بن ربيعان، مرجع سابق.

إنَّ النتائجَ التي توصلَ إليها في بحثه هذا تُفسَّرُ بشكلٍ جيِّدٍ هذا التطبيقُ لمعدَّلاتِ الفائدةِ السالبة، والتي هي في الحقيقة معدَّلاتُ للزكاةِ ليس إلا؛ فلو كان معدَّلُ الفائدةِ سعراً يتحدَّدُ في أسواقٍ تُسمَّى (أسواقِ النقودِ أو الأسواقِ المالية) فإنَّ مجردَ التفكيرِ في أن يُعادلَ الصَّفْرَ يكون مستحيلاً، أمَّا التفكيرُ في أن يكونَ سالِباً فهذا سيكونُ مدعاةً للضحك، وها هو سالبٌ.

خاتمة:

إنَّ كلَّ تلك (النظرياتِ، والتسويغاتِ، والتفسيراتِ) التي قدِّمتْ لحمايةِ معدَّلِ الفائدةِ على مدى مئاتِ وآلافِ السنينِ من عُمرِ (علمِ الاقتصاد) وما قبله، وفي تاريخِ الأديانِ السماوية، وما قبلها، عندما نُقابِلُها بالنتيجةِ التي توصلَ إليها الباحثُ في هذا البحثِ، يتَّضحُ بشكلٍ حاسمٍ مدى سطحيَّتِها وبداهتِها، ويتَّضحُ أنَّها ليستُ فقط تبتعدُ (قليلاً أو كثيراً) عن الحقيقةِ؛ وإنما (تُناقضُها تماماً وتُجافيها).

إنَّ أفضلَ معدَّلٍ للفائدةِ يُمْكِنُ التعاملُ به في الاقتصادِ هو ذلك المعدَّلُ السالبُ، والمعدَّلُ السالبُ للفائدةِ هو معدَّلُ الزكاةِ؛ فأَيُّ معدَّلٍ موجبٍ للفائدةِ يُمثِّلُ ضرراً مُطلقاً على الاقتصادِ؛ ولكي يتجنَّبَ الاقتصادُ أيَّ ضررٍ للفائدةِ فعليه أن يجعلَ معدَّلَ الفائدةِ مُساوياً للصَّفْرِ، أمَّا إذا أرادَ أن يتخلَّصَ من المضارِّ السابقةِ للفائدةِ فعليه أن يُطبِّقَ معدِّلاً سالِباً للفائدةِ هو في الحقيقةِ ليس سوى معدِّلاً موجباً للزكاةِ.

فالزكاةُ تنطلقُ وتبدأ من (الناجِ أو الدخل) وتبني عليه؛ فزيده وتنميته، وتنمِّي مضاعفَ الإنفاقِ فيه، ويستفيدُ من ذلك الأغنياءُ والفقراءُ، وربما يستفيدُ الأغنياءُ أكثرَ، أمَّا (الفائدةُ أو الربا) فتنتقلُ من الناجِ وتبني منه، فتمتصُّه وتخرسه، وتقلِّصُ حجمَ مضاعفِ الإنفاقِ فيه، ويخسرُ من ذلك الأغنياءُ والفقراءُ.

لكنَّ الفقراءَ تكونُ خسارتُهم أكبرَ؛ ليس بسببِ (مُعاناتِهِم) فقط، أو بسببِ (الخسارةِ) التي يتحمَّلُها الاقتصادُ نتيجةَ حرمانِهِم منهم، وهي (أسبابٌ في غايةِ عظمةِ الوجاهةِ والمنطقِ)؛ إنَّما أيضاً بسببِ حرمانِهِم من حقِّهم من حقِّ تَبْرهنِهِ قوانينِ الطبيعةِ، يقول "دارون" -صاحبُ نظريةِ التطوُّرِ سيئةِ السُّمعةِ في البلادِ الإسلاميَّة-: إذا لم تكنْ قوانينُ الطبيعةِ هي السببُ في مُعانةِ الفقراءِ (فخطيأتنا ستكونُ عظيمةً)، وهي فعلاً عظيمةٌ، هي عظيمةٌ في حدِّ ذاتِها، وعظيمةٌ أكثرُ بمضاعفِ الزكاةِ، ثمَّ أعظمُ من ذلك (حتى تعجزُ مفردةٌ عظيمةٌ عن أداءِ دلالتِها) بِتَرْكِ المضاعفِ الكينزي ومضاعفِ الزكاةِ، واستبدالِ هذا كلِّه بمضاعفِ الفائدةِ، والاختباءِ وراءَ نظريةِ التساقطِ.

إنَّ هذه الحقائقَ الساطعةَ قد أخبرنا عنها القرآنُ الكريمُ من مئاتِ السنينِ، وكان يكفيننا ربما رائعةٌ علميةٌ واحدةٌ من الآياتِ القرآنيةِ العظيمةِ، منها هذه: قال تعالى: « وما آتَيْتُمْ مِنْ رِبَا لِيَرْبُوا فِي أَمْوَالِ النَّاسِ فَلَا يَرْبُوا عِنْدَ اللَّهِ وَمَا آتَيْتُمْ مِنْ زَكَاةٍ تُرِيدُونَ وَجْهَ اللَّهِ فَأُولَئِكَ هُمُ الْمُضْعِفُونَ » (الروم: ٣٩)، وقال تعالى أيضاً: « سَنُرِيهِمْ آيَاتِنَا فِي الْآفَاقِ وَفِي أَنْفُسِهِمْ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ الْحَقُّ أَوَلَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ » (فصلت: ٥٣) بلى يا ربَّنَا تباركتَ وتعاليتَ يا ربَّنَا بلى.

قائمة المراجع:

- بول سامولسون، علم الاقتصاد، ترجمة مصطفى موفق، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1993.
- يوسف القرضاوي؛ فقه الزكاة؛ الجزء الأول؛ المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية؛ الجزائر؛ 1988.
- ضياء مجيد الموسوي، النظرية الاقتصادية-التحليل الاقتصادي الكلي، ديوان المطبوعات الجامعية، ط3، الجزائر. 2005.
- عمر صخري، التحليل الاقتصادي الكلي، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1990.
- سامي خليل. نظرية الاقتصاد الكلي؛ مطابع الأهرام؛ القاهرة؛ مصر 1994.
- بوزيدي جمال، دور سعر الفائدة في إحداث الأزمات المالية، مذكرة مقدمة ضمن متطلبات نيل شهادة الماجستير في العلوم الاقتصادية، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة بومرداس، جوان 2012.
- عبد الله بن ربيعان، الفائدة السالبة مستحيلة نظريا ومطبقة فعليا www.alhayat.com اطلع عليه بتاريخ 08.12.2015.
- محمد ابراهيم السقا، معدلات الفائدة السالبة مرة أخرى، www.aleqt.com، اطلع عليه بتاريخ 12.08.2015.

